وزارة الآثار والتراث

قرار رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠١٤

وزير الآثار والتراث

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار والصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٥ ؛

وعلى ما عرضه الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار ؛

قـــــرر :

مادة أولى - يُعتبر أثراً ويُسجل فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية قصر رأس التين وملحقاته بالإسكندرية طبقًا لما هو موضح بالحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٤/٦/٢٢

وزير الآثار والتراث

أ.د / ممدوح الدماطى

المجلس الأعلى للآثار

مذكرة إيضاحية

بشأن قرار وزير الدولة لشئون الآثار

بتسجيل قصر رأس التين وملحقاته بالإسكندرية

فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية

تنص المادة الأولى من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم ٦١ لسنة ٢٠١٠ بإصدار قانون حماية الآثار ولائحته التنفيذية على أن : «يُعد أثراً كل عقار أو منقول أنتجته الحضارات المختلفة أو أحدثته الفنون والعلوم والآداب والأديان من عصر ما قبل التاريخ وخلال العصور التاريخية المتعاقبة وحتى ما قبل مائة عام متى كانت له قيمة أو أهمية أثرية أو تاريخية باعتباره مظهراً من مظاهر الحضارات المختلفة التى قامت على أرض مصر وكانت له صلة تاريخية بها وكذلك رفات السلالات البشرية والكائنات المعاصرة لها» .

كما تنص المادة (١٢) من ذات القانون على أنه : «يتم تسجيل الأثر بقرار من الوزير المختص بشئون الثقافة بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة ويعلن القرار الصادر بتسجيل الأثر العقارى إلى مالكه أو المكلف باسمه بالطريق الإدارى وينشر فى الوقائع المصرية ويؤشر بذلك على هامش تسجيل العقار فى الشهر العقارى» .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أن : «وفقًا لأحكام القانون ، يشكل الأمين العام لجنتين برئاسته هما (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) ، ويجوز له أن يضم إلى عضوية أىٍّ منهما من يراه مناسبًا من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار» .

وتنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن : «تختص اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل فى صدر اختصاصاتها - بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ..... ٣ - تحديد حرم الأثر وخطوط التجميل والمناطق المتاخمة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة (آثار) والمطلوب إخضاعها» .

وقد جاء فى محضر اللجنة التى شكلت بالقرار الوزارى رقم ١٩٤ لسنة ٢٠١٢ لمعاينة قصر رأس التين بالإسكندرية والمؤرخ ٢٠١٢/٩/١١ الآتى :

١ - القصر وملحقاته مشتملة على الحدائق والأفنية داخل أسواره الخارجية موزعة على مساحة ٢٢ فدانًا فى القصر وملحقاته على مساحة ٣ أفدنة .

٢ - يُعد قصر رأس التين من أهم القصور الملكية التى شيدها محمد على فهو يطل على شاطئ البحر المتوسط بمدينة الإسكندرية وقد شيد هذا القصر سنة ١٨٣٤ فى عهد محمد على واستغرق بناء هذا القصر أحد عشر عامًا وتم افتتاحه رسميًا عام ١٨٤٧

٣ - القصر مبنى على الطراز الأوربى الذى كان شائعًا بمدينة الإسكندرية آنذاك حيث كان على شكل حصن تم تشييده فى مكان أشجار التين لذا سمى بقصر رأس التين ولم يتبقَ من القصر القديم سوى الباب بمدخله الذى أدمج فى بناء القصر الجديد الذى أعاد بناءه الملك فؤاد على طراز يتماشى مع روح العصر الحديث وأصبح مشابهًا لقصر عابدين .

٤ - القصر يحتوى على عدة مبانٍ تقع داخل محيط السور المحاط به وتتمثل هذه المبانى فى مبنى القصر الذى يضم الدور الرئيسى والأوسط - جناح الضيافة - جناح الإعلام - الممرات الزجاجية التى تربط القصر بمبنى الأميرات ، مبنى قصر الأميرات - المسجد المواجه للواجهة الرئيسية للقصر - محطة قطار السكة الحديد المرسى على الواجهة الخلفية مبنى الأشراف (الرئاسة) وهو حديث - المداخل العمومية والسور المحيط بالقصر - حدائق القصر .

٥ - المبنى مكون من بدروم ودورين ويحتوى على عدة مبانٍ تقع داخل محيط الأسوار المحاطة به ويحتوى البدروم على غرف خدمات للقصر ويحتوى الدور الأوسط للقصر على جناح البرنسيسات .

٦ - للقصر عدة بوابات ومداخل أهمها البوابة رقم (١) حيث إنها من بقايا القصر القديم وتعرف بالباب الشرقى وتتكون من سقف أعمدة جرانيتية تعلوها تيجان وتحمل عتبًا من النحاس بها كلمات مأثورة عن العدل وأبحاث تراثية .

٧ - القصر وملحقاته وأسواره وبواباته بحالة معمارية وإنشائية جيدة وممتازة ولا يوجد ما يعيق تسجيله هندسيًا وأثريًا .

وإذ قررت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ الموافقة على تسجيل قصر رأس التين وملحقاته بالإسكندرية فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية ،

كما قرر مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته بتاريخ ٢٠١٣/٩/٥ الموافقة على تسجيل القصر المذكور فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية ،

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة التفضل بإصداره .

الأمين العام

للمجلس الأعلى للآثار

أ.د / مصطفى أمين مصطفى